

قرر :

مادة ١ - يعتمد في الميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ تحصيص مبلغ ١٧,٠٠٠ ج (سبعة عشر ألف جنيه) من اعتداد ١١,٤٩٨,٢٠٠ ج ، (أحد عشر مليون وأربعمائة وثمانين ألف ومائتي جنيه) الوارد بالميزانية المذكورة تحت الفرع ٧٣ - (مشروعات إنتاجية مختلفة) ، وذلك لتساهمة في إصلاح وإعمار المسجد الأقصى المبارك بالحرم القدس بمدينة القدس والحرم الإبراهيمي بمدينة الخليل والمتحف الإسلامي بالحرم الشريف بمدينة القدس .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٢٨١ (٢١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٦٥ لسنة ١٩٦٢

بأخذ مبلغ ٦٠٢٥٠ ج من ربط المصرفات غير المنظورة للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ لإعانته اللجنة العربية للتضامن الإفريقي الآسيوي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلی قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٣٠ لسنة ١٩٦١ بربط ميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ،

قرر .

مادة ١ - يعتمد صرف مبلغ ٦٠٢٥٠ ج (ستين ألف ومائتي وخمسين جنيها) لإعانته اللجنة العربية للتضامن الإفريقي الآسيوي لمواجهة تكاليف المؤتمرات والاجتماعات الموجهة باليان المرافق .

ويؤخذ هذا المبلغ من اعتداد القسم ٣٠ (مصرفات غير منظورة) المدرج بميزانية الدولة للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ويعفى من جميع القيود واللوائح المالية .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٢٨١ (٢١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٦٦ لسنة ١٩٦٢

بشأن تبرع الجمهورية العربية المتحدة بعض أهالي الصومال لمناسبة احتياج السيلول لبعض المناطق به

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٠١٤ لسنة ١٩٦١ بربط الميزانية الموحدة للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ،

قرر :

مادة ١ - يخص وزارة الشئون الاجتماعية بأخذ مبلغ ١٥,٠٠٠ ج (خمسة عشر ألفاً من الجنيهات) من اعتداد البند ٢٠ (إعانته للاغاثات الدولية) المدرج بالباب الثاني (مصرفات عامة) من القسم ١٥ (وزارة الشئون الاجتماعية والعمل المركزية) بالميزانية الموحدة للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ لمواجهة تبرع الجمهورية العربية المتحدة بعض أهالي الصومال لمناسبة احتياج السيلول لبعض المناطق به - وذلك بخلاف مصاريف الشحن الازمة لإرسال المعونة العينية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٢٨١ (٢١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٦٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلی قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٦١ بربط الميزانية الإنتاجية للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ،